

إحياء علوم الدين

سلك طريق الورع .

العاشر ينبغي أن يستصحب ستة أشياء .

قالت عائشة Bها كان رسول الله A إذا سافر حمل معه خمسة أشياء .

المرأة والمكحلة والمقراض والسواك والمشط // حديث عائشة كان إذا سافر حمل معه خمسة أشياء المرأة والمكحلة والمدرى والسواك والمشط وفي رواية ستة أشياء أخرجه الطبراني في الأوسط والبيهقي في سننه والخرائطي في مكارم الأخلاق واللفظ له وطرقه كلها ضعيفة // . وفي رواية أخرى عنها ستة أشياء المرأة والقارورة والمقراض والسواك والمكحلة والمشط . وقالت أم سعد الأنصارية كان رسول الله A لا يفارقه في السفر المرأة والمكحلة // حديث أم سعد الأنصارية كان لا يفارقه في السفر المرأة والمكحلة رواه الخرائطي وإسناده ضعيف // . وقال صهيب قال رسول الله A عليكم بالإثم عند مضجعكم فإنه مما يزيد في البصر وينبت الشعر // حديث صهيب عليكم بالإثم عند مضجعكم فإنه يزيد في البصر وينبت الشعر أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق بسند ضعيف وهو عند الترمذي وصححه ابن خزيمة وابن حبان من حديث ابن عباس وصححه ابن عبد البر وقال الخطابي صحيح الإسناد // . وروي أنه كان يكتحل ثلاثا ثلاثا وفي رواية أنه اكتحل لليمنى ثلاثا ولليسرى ثنتين // حديث كان يكتحل لليمنى ثلاثا ولليسرى ثنتين أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث ابن عمر بسند لين // .

وقد زاد الصوفية الركوة والحبل .

وقال بعض الصوفية إذا لم يكن مع الفقير ركوة وحبل دل على نقصان دينه .

وإنما زادوا هذا لما رأوه من الاحتياط في طهارة الماء وغسل الثياب فالركوة لحفظ الماء الطاهر والحبل لتجفيف الثوب المغسول ولنزع الماء من الآبار . وكان الأولون يكتفون بالتيمم ويغنون أنفسهم عن نقل الماء .

ولا يبالون بالوضوء من الغدران ومن المياه كلها ما لم يتيقنوا نجاستها حتى توضأ عمر B من ماء في جرة نصرانية .

وكانوا يكتفون بالأرض والجبال عن الحبل فيفرشون الثياب المغسولة عليها .

فهذه بدعة إلا أنها بدعة حسنة وإنما البدعة المذمومة ما تضاد السنن الثابتة وأما ما يعين على الاحتياط في الدين فمستحسن .

وقد ذكرنا أحكام المبالغة في الطهارات في .

كتاب الطهارة وأن المتجرد لأمر الدين لا ينبغي أن يؤثر طريق الرخصة .

بل يحتاط في الطهارة ما لم يمنعه ذلك عن عمل أفضل منه .

وقيل كان الخواص من المتوكلين وكان لا يفارقه أربعة أشياء في السفر والحضر الركوة

والحبل والإبرة بخيوطها والمقراض وكان يقول هذه ليست من الدنيا .

الحادي عشر في آداب الرجوع من السفر كان النبي A إذا قفل من غزو أو حج أو عمرة أو

غيره يكبر على كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات ويقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك

وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيئون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده

ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده // حديث كان إذا قفل من حج أو غزو أو غيره يكبر الحديث تقدم

في الحج // .

وإذا أشرف على مدينته فليقل اللهم اجعل لنا بها قرارا ورزقا حسنا .

ثم ليرسل إلى أهله من يبشرهم بقدومه كيلا يقدم عليهم بغتة فيرى ما يكرهه ولا ينبغي له

أن يطرقهم ليلا // حديث النهي عن طروق الأهل ليلا تقدم // .

فقد ورد النهي عنه .

وكان A إذا قدم دخل المسجد أولا وصلى ركعتين ثم دخل البيت // حديث كان إذا قدم من سفر

دخل المسجد أولا وصلى ركعتين تقدم // .

وإذا دخل قال توبا توبا لربنا أوبا أوبا لا يغادر علينا حوبا // حديث كان إذا دخل

قال توبا توبا لربنا أوبا أوبا لا يغادر علينا حوبا أخرجه ابن السني في اليوم والليلة

والحاكم من حديث ابن عباس وقال صحيح على شرط الشيخين //